

تعريف السنة

ادلة مشروعيته

اقسام السنة

وظائف الاحكام الواردة بالسنة

وردت الادلة على أهميتها ووجوب العمل بها وكونها مصدراً من مصادر التشريع والدليل على ذلك :
١- القرآن الكريم . قال تعالى : { وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ } [النجم: ٣ ، ٤].

٢- السنة النبوية . استدل الفقهاء على مشروعية العمل بسنة النبي (ﷺ) وعدها مصدراً مهماً من مصادر القاعدة الشرعية بالسنة ذاتها، إذ استدلوا بحديث النبي (ﷺ) عندما ولي معاذ بن جبل قاضياً على اليمن فقال له (ﷺ) بم تقضي اذا عرض عليك القضاء؟ قال: بكتاب الله ، قال: فان لم تجد؟ قال : فبسنة رسوله ، قال : فان لم تجد ، قال : اجتهد برابي ، فباركه رسول الله (ﷺ) على ذلك.

٣- الإجماع . لا خلاف بين الفقهاء في وجوب العمل بالأحكام الشرعية الواردة في السنة النبوية ، وسند لجماعهم الآيات الكريمة وكذلك، الاحاديث النبوية الدالة على وجوب العمل بسنة النبي (ﷺ) ، اذ كان الصحابة ومن تبعهم لا يفرقون بين حكم ورد في القرآن وحكم ورد في السنة النبوية من حيث وجوب الاتباع ، ولم ينكر عليهم أحد هذا الأمر.

٤- العقل السليم : يقضي عقل الانسان السليم بوجوب العمل والاستدلال بسنة النبي (ﷺ) لأنه رسول الله والملزم بتبليغ رسالته ، والإيمان بالرسالة يتطلب طاعة النبي (ﷺ) والانقياد لحكمه هذا من جانب ، ومن جانب آخر فان نصوص القرآن الكريم تحتاج في الغالب على بيان وتفسير وتأويل ، فكان رسول الله (ﷺ) يبين مجمل القرآن ، كبيانه لقوله تعالى : { وَاقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ } [البقرة: ٤٣] فتولى رسول الله (ﷺ) بيان كيفية الصلاة . لذا يقضي العقل السليم بوجوب اتباع سنة النبي (ﷺ) باعتباره المبلغ للرسالة والمبين لإحكامها

لغة: هي الطريقة المعتادة سواء أكانت ممدوحة أم مذمومة

اصطلاحاً: **عند الفقهاء**: هي النافلة في العبادات أي الطريقة المتبعة في الدين والتي لم تكن من الفرض ولا من الواجب ، وهي عبادة على وجه الأولوية والأفضلية بحيث يثاب فاعلها ولا يعاقب تاركها. والسنة ترادف المندوب والمستحب والتطوع والنفل. كسنن ما قبل الصلاة وما بعدها وسنن الصيام

عند أهل الحديث: ما أثر عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو سيرة سواء أكان ذلك قبل البعثة كتحنثه في غار حراء أم بعدها

عند الأصوليين : ما صدر عن النبي (ﷺ) من قول أو فعل أو تقرير.

والسنة عند الأصوليين دليل من أدلة الأحكام ؛ اذ أن رسول الله (ﷺ) هو المبلغ للأحكام الشرعية

س: ما سبب اختلاف العلماء في تعريف السنة ؟

ج: اختلف العلماء في تعريف السنة على حسب اختلاف أغراضهم واختصاصاتهم، فغرض المحدّثين: البحث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم القدوة، الذي أمر الله عز وجل بالافتداء به في كل شيء؛ ولذلك عُتُوا بنقل كل ما نُسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم من أقوال وأفعال، وسيرة وشمائل، سواء أثبت المنقول حكماً شرعياً أم لا، مع بيان درجته من حيث القبول والرد. وغرض الأصوليين: البحث عن المصادر الشرعية التي تُؤخَذ منها الأحكام الفقهية من قرآن وسنة وإجماع وقياس؛ ولذلك اعتنوا بما يُثبِت الأحكام الشرعية من قولٍ وفعلٍ وتقرير فقط. وغرض علماء الفقه: البحث عن حكم الشرع على أفعال العباد من فرض ومندوب، وحرام ومكروه، ومباح.

أقسام السنة

أقسام السنة من حيث كيفية صدورها عن النبي (ﷺ)

تقريرية

فعلية

قولية

تعريفها : ويراد بها سكوت النبي (ﷺ) عن اقوال او أفعال كانت تصدر امامه أو في عصره ، فالسكوت يدل على جواز الفعل ، لان الفعل أو القول لو لم يكن جائزاً لنهاى عنه الرسول (ﷺ) .

مثال ذلك :

-عدم إنكار لعب الغلمان بالحراب في المسجد .

- وسكوته عن أكل بعض أصحابه الضب على مائدته مع امتناعه عن أكله . ويعتبر سكوت الرسول عن الإنكار تقريراً منه ودليلاً على الجواز والأخذ به

تعريفها : وهي الاعمال التي صدرت عن الرسول (ﷺ) باعتباره مبلغاً للوحي ومبيناً للأحكام الشرعية.

مثال ذلك :

بيّن قوله تعالى:

{ أقيموا الصلاة } فأقام الصلاة بحضور أصحابه وأدى أركانها وشروطها ثم قال (ﷺ): «صلّوا كما رأيتموني أصلي» .

تعريفها : وهي الاقوال التي صدرت عن رسول الله (ﷺ) باعتباره مبلغاً للوحي وهي تكون واجبة الاتباع متى ما ثبت صحتها ،ومن السنة القولية

مثال ذلك :

قال (ﷺ) : «إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، فإذا حكم واجتهد ثم أخطأ فله أجر» . وقال (ﷺ) : (لا ضرر ولا ضرار)

أقسام السنة من حيث قوة روايتها

متواترة

آحاد

مشهوره

تعريفه : وهي السنة التي رواها عن النبي (ﷺ) جمع من الصحابة يمتنع اتفاقهم على الكذب لكثرتهم وأمانتهم ، ثم نقلها عن هذا الجمع، جمع من التابعين ، وعندهم جمع من تابعي التابعين حتى وصل الأمر إلى مرحلة تدوين الحديث . ويتضح من تعريف السنة المتواترة ان شروط التواتر تتمثل بالاتي:-

- 1- ان يكون الرواة جمعاً .
- 2- ان يمتنع تواطؤهم على الكذب على النبي (ﷺ) .
- 3- ان يكون علم الرواة مستفاداً عن طريق السماع أو المشاهدة عن النبي (ﷺ) .
- 4- أن تتوافر الشروط الثلاثة السابقة في جميع طبقات رواية الحديث لحين الوصول الى مرحلة تدوين الحديث .

والحديث المتواتر كثير في السنة الفعلية ولكنه قليل بل نادر في السنة القولية **حكمه:** وجوب الاخذ بها عند الاستنباط ، وهي تأخذ حكم القرآن من حيث الثبوت والدلالة ، فمن حيث الثبوت السنة المتواترة قطيعة الثبوت عن النبي (ﷺ) ومن حيث الدلالة فهي كالقرآن الكريم تارة تكون قطيعة الدلالة ، وتارة أخرى تكون ظنية الدلالة ، إذا كانت الفاظها تحتمل المعاني المتعددة . والتواتر نوعان ، لفظي ومعنوي:

1- **التواتر اللفظي :** وهو ما اتفق فيه جميع رواة الحديث في لفظه ومعناه ، ومثاله قوله (ﷺ) : (من كذب علي متعمداً فليتبوء مقعده من النار) .

2- **التواتر المعنوي :** وهو أن يروى الحديث بألفاظ مختلفة عند الرواة لكنها جميعاً متفقة في المعنى المراد منه ، ومثال هذا النوع من السنة النبوية حديث رفع اليدين في الدعاء ، فقد روي عنه (ﷺ) أنه كان يرفع يديه في الدعاء ، إذ روي هذا الحديث بأكثر من رواية وبألفاظ مختلفة لكن المشترك فيها هو رفع النبي (ﷺ) اليدين عند الدعاء

تعريفها: هو ما رواه عن النبي (ﷺ) واحد أو اثنان أو عدد قليل من الصحابة لم يصل إلى حد التواتر بعد ذلك استفاض بعد ذلك في عصر التابعين أو تابعي التابعين يستحيل تواطؤهم على الكذب .

حكمه : يفيد الظن القريب من اليقين ويطلق عليه تعبير (الطمأنينة) ولذلك اعتبر في حكم المتواتر ويقدم على القياس عندالتعارض

تعريفه: هو الذي لم يتوفر فيه شروط التواتر في الطبقات الثلاث . -معظم سنن النبي (ﷺ) من هذا النوع .

حكمه : يوجب غلبة الظن فيجب العمل به ما لم يقم دليل على عدم صحته

يتبع

س: ما الفرق بين السنة المتواترة والمشهورة ؟ **الجواب:** المتواترة نقلت الينا بطريق التواتر في جميع مراحل الرواية ، أما المشهورة فقد تخلف فيها شرط التواتر في الطبقة الأولى (طبقة الصحابة) ثم تواترت في الطبقتين التاليتين

ولا خلاف بين الفقهاء في أن سنة الاحاد مصدر من مصادر التشريع ، وانها واجبة الاتباع ، الا انهم اختلفوا في بيان الشروط التي يجب توافرها للأخذ بسنة الاحاد بحسب التفصيل الاتي:
اولاً : اشترط فقهاء الحنفية للأخذ بحديث الاحاد ثلاثة شروط:

الشرط الأول : أن لا يعمل الراوي بخلاف ما رواه ، لان راوي الحديث اذا عمل بخلاف مضمونه دل ذلك على انه تركه لوجود دليل آخر ، لذا لم يأخذ فقهاء الحنفية بحديث (اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليفله سبعاً احدثه بالتراب، لأن راوي الحديث كان يغسله ثلاثاً)

الشرط الثاني : أن لا يكون موضوع الحديث متعلقاً بأمر يكثر وقوعه بحيث يحتاج الناس في كل زمان الى بيانه لان ذلك يوجب أن يكون مثل هذا الحديث منقولاً بالتواتر وليس بالأحاد ، اذ ان روايته بطريق الاحاد تقود إلى الشبهة في صحته صدره عن النبي (ﷺ) ، لذلك لم يأخذ فقهاء الحنفية بحديث رفع اليدين في الصلاة ، لان الصلاة تتكرر يومياً .
الشرط الثالث : أن لا يكون حديث الاحاد مخالفاً للقياس الصحيح اذا كان الراوي غير فقيه ، لان كون الراوي غير فقيه ربما يفوته شئ من معنى الحديث الذي يبني عليه الحكم ، وبناء على ذلك لم يأخذ فقهاء الحنفية بحديث (لا تصروا الابل والغنم، فمن اتباعها بعد فهو بخير النظرين ، بعد أن يحلبها ، إن شاء امسك ، وأن شاء ردها وصاح من التمر) ، لان رد صاع الثمر بدل اللبن مخالف للقياس والقواعد العامة ، اذ تقضي قواعد الضمان برد مثل المكلف اذا كان مثالياً وقيمه إن كان قيماً ، والتمر لا يمثل مثلاً ولا قيمة للبن.

كما أن الحديث مخالف لقاعدة (الخراج بالضمان)، التي تجعل الغلة الناتجة من العين ملكاً لمن هي في ضمانه (المشتري) فيكون اللبن للمشتري فلا يلزم برد مثله او قيمته.

ثانياً : اشترط فقهاء المالكية للأخذ بحديث الاحاد شرطاً واحداً ، وهو أن لا يكون الحديث مخالفاً لعمل أهل المدينة ، فما خالف عمل أهل المدينة من الأحاديث مردود عندهم ، لان أهل المدينة هم الأدرى بأقوال رسول الله (ﷺ) وافعاله ، ولان عملهم يعد بمثابة روايتهم جميعاً عن رسول الله (ﷺ) فلا يترك قول الجماعة للأخذ بخبز احاد، لذلك لم يأخذ فقهاء المالكية بحديث (البيعان بالخيار ما لم يتفرقا) ، لان الحكم الوارد في هذا الحديث مخالف عندهم لعمل أهل المدينة ، اذ كان العمل عندهم يجري على استمرار مجلس العقد حتى بعد تفرق العاقدين او انشغالهم بغير موضوع العقد)

ثالثاً : اشترط فقهاء الشافعية في حديث الاحاد أن تتوافر الشروط العامة لقبول الاحاديث عن رسول الله (ﷺ) وهذه الشروط هي:

١- أن يكون الراوي معروفاً بصدق الرواية وثقة في دينه.

٢- ان يكون عاقلاً لما يحدث به ، بحيث يؤدي الحديث كما سمعه أو بما يساويه من الالفاظ ، دون اخلال بالمعنى.

٣- صحة السند واتصاله ، أي عدم انقطاع سلسلة رواة الحديث بحيث لا يكون بين الرواة راو مجهول.

٤- ان يتلقى اهل العلم الحديث بالقبول بحيث لا ينكرون الحكم الوارد فيه ، لان انكار علماء الأمة لحكم وارد في حديث معين يدل على عدم صحة هذا الحكم.

٥- اذا كان بين الرواة من هو مجهول ، فقد اشترط فقهاء الشافعية لقبول حديث الاحاد أن يعضد بحديث متصل السند يكون في ذات المعنى.

رابعاً : اشترط فقهاء الامامية للأخذ بحديث الاحاد توافر شرطين) :

الشرط الاول : تعدد الرواة ، أي أن يتعدد رواة الحديث بحيث يرويه أكثر من شخص على اساس انه قول صادر عن الامام علي كرم الله وجهه

الشرط الثاني : أن يكون الحديث مروياً عن اهل البيت من الانمة المعصومين وقد بنى فقهاء الامامية على هذه الشروط عدم أخذهم بحديث: (لا يجمع بين المرأة وعمتها ، ولا بين المرأة وخالتها) ؛ لأن الحديث غير مروى عندهم عن طريق اهل البيت من الانمة المعصومين .

وظائف الاحكام الواردة في السنة النبوية

أولاً : أحكام مؤكدة للأحكام الواردة في القرآن الكريم
 مثال : قوله (ﷺ): (لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب من نفسه) ، مؤكداً لقوله تعالى: { وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ }

ثانياً: احكام تبين وتوضح النصوص المجملة في القرآن الكريم
 فبعض النصوص وردت مجملة غير مفصلة في القرآن الكريم لذا تولت السنة النبوية بيان المراد من هذه النصوص ، فوضح الرسول (ﷺ) المقصود بقوله تعالى: { وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ } [البقرة: ٤٣] بأداء الصلاة امام الصحابة .

ثالثاً : تخصيص النصوص العامة والواردة في القرآن الكريم وتقييد النصوص المطلقة اذا كان العموم أو الاطلاق غير مراد ومن امثلة التخصيص . تخصيص قوله تعالى الرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبِينَ) ، بأن اخرج رسول الله (ﷺ) من عموم لفظ الرجال والنساء الوارد في النص القاتل والمختلف في الدين فقال (ﷺ) (لا يرث القاتل) ، (ولا يتوارث اهل ملتين).

رابعاً : احكام لم يذكرها القرآن الكريم وجاءت بها السنة النبوية
 فالقرآن الكريم جاء بقواعد عامة ولم يتطرق الى التفصيلات الا في بعض المسائل ، لذلك تولت السنة النبوية بيان بعض الاحكام التي سكت عنها القرآن الكريم ، ومن ذلك مثلاً الحكم بشاهد ويمين ، **وتحريم لبس الذهب على الرجال** ، وبيان صدقة الفطر ، ووجوب الدية على عاقلة الجاني ، وتحريم لحوم الحمر الاهلية ، **وميراث الجدة** ، وغيرها من الاحكام .

س: ما الفرق بين الحديث القدسي والحديث النبوي؟

الحديث القدسي: هو ما كان معناه ولفظه وحياً من الله ولكن طريق وصوله إلى

الرسول (صلى الله عليه وسلم) بطريق الإلهام (الوحي الخفي) وليس كطريق وصول القرآن إليه (ﷺ) وليس مثل طريقة وصول القرآن إليه. وتركز الأحاديث القدسية اهتمامها على القيم الإنسانية الرفيعة كالدعوة إلى العدل والرحمة والوئام واستنكار الظلم والقسوة .

مثال: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا رَوَى عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: « يَا عِبَادِي، إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فَلَا تَظَالَمُوا،

يَا عِبَادِي، كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ...». أو يقول النبي (ﷺ) قال الله تعالى: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي...».

الحديث النبوي: لفظه من الرسول (ﷺ) ومعناه من الله.

مثال: قال (ﷺ): «من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه». ويعنى الحديث النبوي باغراض متنوعة ومناسبات متفاوتة .